أَدَارَ سُلْاَيهْمَى بِالوَحِيدَةِ فَالغَمْرِ أَبِينِي سَقَاكِ القَطْرُ مِنْ دَيه مَنْ ذَاتِ حِدَتِه وعلى ذات ِحدَ تِه ومن ذي حِدَ تِه مَنْ ذَات ِحين ذات ِ نَفْسِه وذات ِ رَأْيِه قاله أَبو زيد تقول : ذلك أَمْرُ لاَسْتُ فيه بِأَ وْحَدَ أَيَ لا أُخَصَّ به وفي التهذيب : أَيَ لاَسْتُ عَلاَى حِد َة ٍ وفي الصحاح : بِأَ وْحَدَ أَي لا أُخَصَّ به وفي التهذيب : أَي لاَسْتُ عَلاَى حِد َة ٍ وفي الصحاح : ويقال : لاَسْتُ في هذا الأَمْرِ بأَ وْحَد ولا يُقَال للأُنْ ثَدَى و حَدْ اَء لاَ انتهى : وقيل : أي لاَسْتُ بيعاد ِم ٍ فيه مِثْلاً أَو عِد ثلاً وأَنْ شَدَى نا شيخُنْ المَرحوم مُحمَّد بن أي لاَسْتُ بيعاد إلى أَبو عبد الله مُحمَّد بن المسناوي قال : مما قَالَه الإِمامُ الشَّافِي بي قال : مما قَالَه الإِمامُ الشَّافِي بي قال : مما قَالَه الإِمامُ الشَّافِي بي قال : ما و عبد الله أن الإِمام أله أن عام أن الشَّهَ بَ كَي يَتَمَنَا لاَ السَّن فيها الشَّا فيعِين مُ وَ ثَنَه : .

" فَقَلُهْ لَلِلَّ دَيِي يَبَعْمِي خَلِلاَ فِ السَّنَدِي مَضَعتَهَيَّاً ْ لأُخْرَى مَثْلَبِهَا فَكَأَنَ ْ قَدَ قَدَ قلتُ : ويُجْمَع الأَوْحَدُ على أُحْدَانٍ مثل أَسْوَدَ وسُودَانٍ قال الكُمَيْت:

" فَبَاكَرَرَهُ والشَّمَسُ لَيَمْ يَبَدُهُ فَرَنُهَا بِأَنْ حُدَانِهِ المُسْتَوْ لَيغَاتِ فَي المُكَلَّيِّ بُ يَعَ ذَيِي كَلِلابَ التي لا مِثْلُهَا كَلابَ وُ أي هي واحدَةُ الكَللابِ . في المحكم : وفُلاَنُ لا وَاحدَ له أَي لا نَظَيِرَ له . ولا يَقُوم لهذا الأَمْرِ إِلاَّ ابْنُ إِحَدْ اها إِذا كان كَرَيِم الآباء والأُمَّ هَات مِن الرَّ حَدْ اها أَي الرَّ حَالَ اللَّ مَثْرِ إِلاَّ ابنُ إِحَدْ اها أَي الرِّ حَالَ والإِبلِهِ وقال أَبو زيد : لا يَقُومُ بهذا الأَمْرُرِ إِلاَّ َ ابنُ إِحَدْ اها أَي الكَرَدِيمُ مِن الرِّ حَالَ . وفي النوادر : لا يَقُومُ بهذا الأَمْرُرِ إِلاَّ َ ابنُ إِحَدْ اها أَي الكَرْدِيمُ مِن الرِّ حَدْ اللهِ النوادر : لا يَستطيعُها إِلاَّ َ ابنُ إِحَدْ التَها يعني إِلاَّ آ ابنُ إِحَدْ الأَحَدِينَ وأَن إِلاَّ آ ابنُ إِحَدْ الأَحَدِينَ وأَن أَتَها يعني أَحَدًا تَا بَيْ وَاحِدةً منها . وَوَاحِدُ الآحَادِ وإِحدى الإِحَد وواحد الأَحَدينَ وأَن أَحَدارٍ واحدى الإَحَد واحدالاَ حَدْ اللهَ علي وأَن المُصنِي فَي المُعلِق أَن الأَحَد مِن مادة الوَحَدْةُ كما حَرَّ رَهُ وأَن المُصنِي فَ تَبعا ً لشيخِه أَ بي حَيَّان أَن الأَحَد مِن مادة الوَحَدْةُ كما حَرَّ رَهُ وأَن المَعْرَفُ وَ المُعْرِفُ المُعلَق المَاعانِي وَجَزَمُ أَقُوامُ بأَ الأَحَدُ مَن ما دَامَّ وَ وَدَه وَدُكَ المَعلق أَيْ وَدَدْهِ وَلَانُونَ لِي وَلا لاَنَانِ بعَدْ والْالنانِ بعَدْ والانفانِ فقد ذَكَرَ كَارً كَاللهُ شَعْلِ وَحَدْدِهُ وقد ذكرَ الكُلُّ وَالاَنْانِ بعَدْ هَ المَعْرَالُ المَمنِّ فقد ذَكرَ الكُلُّ وَ وَدُو والللهُ وَلائكُ المَعْرَالُ وكذلك المَمنَّ فقد ذَكرَ الكُلُّ وَ وَدُو الللهِ أُن وَ حَدْدِه والللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ المُعْرَادُ عُلِي اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ أَنْ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ المُعْرَادُ عَلَا اللهُ اللهُ اللهُ المُعْرَادُ عَلَا اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ المُنْ وَ وَدُدُو اللهُ اللهُ اللهُ المُ المُ المُعْرَفُ والمُ اللهُ اللهُ المُعْرِدُ والمُ اللهُ المُ المُ المُحْدُونُ المُنْ المُ المُنْ المُعْرِدُ اللهُ المُنْ المُنْ المُعْرِدُ واللهُ اللهُ المُنْ المُنْ المُنْ المُنْ المُ المُنْ المُنْ المُنْ المُ المُنْ المُنْ المُعْرِقُ المُنْ المُنْ المُنْ المُنْ المُنْ المُنْ المُعْرِي المُن

الوَحَدُ في كُلُّ مِنْ الوَصَفِ عَنَصُوبُ جَرَى مَجَوْرَى المَصَدْدَرِخَارِجَا ً مِن الوَصَفِ ليس بينَعْتٍ فيَتَعْبَعَ الاسْمَ ولا بيخَبَرٍ فينُقْصَد إليه فكانَ النَّصَهْ أَوَلَى به إلِّ أَنَّ العَرَبَ أَضَافَتَ ْ إِليه فقالَتَ ْ هو نَسِيجُ وَحَدْدِه وهما نَسِيجاً وَحَدْدِهما وهُمْ نَسَيجُو وَحَدْدِهم وهي نَسِيجَةُ وَحَدْدِها وهُنَّ نَسَائِحِ ُ وَحَدْدِهو الذِي لا يُقَارِعُه في الرَّ َجُلُ ُ المُصَيِب ُ الرِّ أَوْيِ قال : وكذلك قَرَرِيع ُ وَحَدْدِه وهو الذِي لا يُقَارِع ُه في الفَضَالِ أَحَدُ \* . وقال هِ شَام ُ والفَرَّ آء ُ : نَسيج ُ وَحَدْدِه وعُ ليَي رُ وَحَدْدِه ووَاحِد ُ أَنُمَّ بِهِ نَكِرَات ُ الدَّ َليل ُ على هذا أَنَّ العَرَب تقول ُ : رَبُّ َ نَسيجِ ِ

أَ ماو ِي ّ َ إِ نسِّ مِ رُبِّ وَ احرِد ِ أُ مسِّه ِ ... أَ خَذَ ْتُ وَ لا َ قَ تَ ْلُ ْ عَلَيهُ مِ ولا أَ سَرْرُ